

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٨٣ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٥/٣/٢٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢٣) جنaiات شمال القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٩٦٩٩ لسنة ٢٠١٤ جنaiات الموسكي والمقيدة برقم ٢٤٥٩ لسنة ٢٠١٤ كلى وسط القاهرة ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٥/٥ ، إلى قاعة معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/٥/٥

صدر في ٢٠١٥/٣/٢٤

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر